158489 ـ تزوج بامرأة تعاني من نوبات الصرع ولم يخبروه قبل العقد ، فماذا يفعل ؟

السؤال

تزوجت منذ عدة أسابيع ثم وجدت أن زوجتي تعاني من نوبات صرع. وقد بدأت ترتعش وتفقد الوعي لفترة. لم تخبرني لا هي ولا أسرتها بهذه الحالة قبل الزواج. فماذا أفعل؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ـ الصرع عيب من عيوب النكاح التي تفوت بها بعض مقاصده ، فإذا كان بأحد الزوجين هذا الداء فكتمه ولم يعلم به الآخر إلا بعد الدخول فله الخيار : إما الاستمرار أو الفسخ .

جاء في "مطالب أولي النهى" (5 /147) :

" مِن الْعُيُوبِ الْمُثَبِّتَةِ لِلْخِيَارِ (الْجُنُونُ وَلَوْ) كَانَ يُخْنَقُ (أَحْيَانًا) لِأَنَّ النَّفْسَ لَا تَسْكُنُ إلَى مَنْ هَذِهِ حَالُهُ . (وَيَتَّجِهُ : وَمِنْهُ) أَيْ : مِنْ الْجُنُونِ الَّذِي يَكُونُ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ (الصَّرْعُ) " انتهى مختصرا .

وقال النووي رحمه الله في "المنهاج" في (بَابُ الْخِيَارِ فِي النِّكَاحِ) : (إذَا وَجَدَ أَحَدُ الزَّوْجَيْنِ بِالْآخَرِ جُنُونًا ...) قال الهيتمي في "التحفة" (7/345) :

" (قَوْلُهُ : جُنُونًا) يَنْبَغِي أَنَّ مِنْهُ ، أَوْ فِي مَعْنَاهُ : الصَّرْعَ " انتهى .

وقال ابن الشيخ عثيمين رحمه الله :

" إذا فقد العقل ولو ساعة من زمان ، أي : إذا ثبت أنه جُن ولو ساعة ، فإن ذلك يعتبر عيباً ، سواء المرأة أو الرجل ، ومنه الصرع " انتهى .

"الشرح الممتع" (12 /215)

ـ ويرجع الزوج بالمهر على من غره – إذا كان دخل بها ـ .

قال الحجاوي في "الزاد" (ص167) :

" فإن كان قبل الدخول فلا مهر ، وبعده لها المسمى ، يرجع به على الغار إن وجد " انتهى .

ـ هذا إذا لم يمكن علاجه ، فإن أمكن علاجه وزال فلا خيار .

راجع : "الشرح الممتع" (12 /218-219)

ـ فإذا تبين العيب بعد الدخول فرضي الآخر ، أو ظهرت منه علامات الرضا ، فلا خيار أيضا .

قال في "زاد المستقنع" (ص166) :

" ومن رضي بالعيب ، أو وجدت منه دلالته مع علمه ، فلا خيار له " انتهى .

والخلاصة :

إذا كنت لم تعلم بالعيب إلا بعد الدخول بها ، وكان هذا العيب لا يمكن معالجته ، فلك الخيار : إما أن ترضى بذلك ، وتصبر على داء امرأتك ، وإما أن تفسخ زواجك منها ، وللمرأة المهر بما استحللت من فرجها ، لكن الذي يتحملها هو من غرك ، ودلس عليك هذا الداء الذي بها .

راجع : "الشرح الممتع" (12/229-230) .

والذي ننصح به التريث في هذا الأمر ، والصفح عنها والصبر عليها ، والسعي في علاجها بكل ممكن ، وفي الصبر على هذا المكروه الجزاء الأوفى إذا احتسبت الأجر ، وخاصة إذا كانت ذات خلق ودين ، وعسى إن فعلت ذلك لوجه الله ، أن يكشف الله عنها هذا الضر ، ويرفع هذا البلاء ، وتؤجر أنت في صبرك عليها .

والله تعالى أعلم .

راجع جواب السؤال رقم : (128221)